

قواعد عمل نظام التسوية اللحظية

"RTGS"

1 مقدمة:

- 1-1-1 تصبح هذه القواعد سارية من تاريخ بدء تشغيل البنك المركزي المصري لنظام التسوية اللحظية (RTGS).
- 2-1-1 يكون التعامل بين المشتركين في هذا النظام (RTGS) في مصر بالجنيه المصري فقط في جميع أوامر الدفع. ويتم ذلك لكل معاملة بشكل لحظي ونهائي وغير قابل للرجوع فيه للتسويات على الحسابات الجارية الخاصة بالبنوك المشاركة لدى البنك المركزي المصري. و الهدف من قواعد العمل هو تنظيم الإطار العام الذي يحكم تسوية المدفوعات من خلال هذا النظام.
- 3-1-1 ويلتزم كل مشترك في النظام بهذه القواعد لدى تنفيذ عملياته المصرفية.
- 4-1-1 يجوز للبنك المركزي المصري تعديل هذه القواعد طبقاً لمطلق تقديره من تلقاء نفسه أو بناء على طلب من أحد المشتركين في النظام، حسبما تقضي الحاجة.
- 5-1-1 تمثل هذه القواعد جزءاً من الاطار العام المعتمد لتشغيل النظام الذي يعمل من خلاله المشتركون فيه والذي يتكون من لائحة تسوية أوامر الدفع بين البنوك وإجراءات عمل النظام و قواعد منح تسهيلات إنتمائية خلال اليوم.

2 ملكية النظام والمشاركة فيه:

- 1-1-2 النظام مملوك للبنك المركزي المصري ويستفيد منه المشتركون وفقاً للاطار العام المعتمد لتشغيل النظام.
- 2-1-2 يقوم البنك المركزي المصري بدور مقدم خدمة التسوية في النظام.
- 3-1-2 تلتزم البنوك المسجلة لدى البنك المركزي المصري الخاضعة لأحكام قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد الصادر بالقانون رقم 88 لسنة 2003 وتعديلاته بالاشتراك في النظام.
- 4-1-2 البنك المركزي المصري أحد المشتركين في النظام.
- 5-1-2 للبنك المركزي المصري وفقاً لمطلق تقديره الحق في السماح باشتراك جهات أخرى في النظام وفي هذه الحالة تلتزم الجهة بالإطار العام المعتمد لتشغيل النظام.
- 6-1-2 يلتزم المشترك بأن يتبع قواعد العمل لاستمراره عضواً في النظام.

7-1-2 تشترك غرف المقاصة التي ترسل نتائج عمليات المقاصة الخاصة بها الى البنك المركزي المصري لاجراء التسوية دون ان يكون لأى منها حساب تسوية.

8-1-2 يحق للبنك المركزي المصري وفقا لبنود **لائحة تسوية أوامر الدفع بين البنوك** من خلال نظام التسوية اللحظية أن ينهي بصفة مؤقتة او دائمة عمليات التسوية على حساب احد المشتركين في أي وقت مع إخطار المشترك كما في البند 17 من هذه القواعد.

3 الإطار القانوني:

1-3 القانون الأساسي:

1-1-3 السند القانوني المؤسس لهذه القواعد هو قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد الصادر بالقانون رقم 88 لسنة 2003 وأحكام المادة (6) منه التي تقضي بأن يتخذ البنك المركزي المصري الوسائل التي تكفل تحقيق أهدافه والنهوض باختصاصاته ومنها الإشراف على نظام المدفوعات القومي، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم 101 لسنة 2004 بإصدار اللائحة التنفيذية لذلك القانون، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم 64 لسنة 2004 بإصدار النظام الأساسي للبنك المركزي المصري.

2-1-3 تقع المسؤولية علي المشترك في التأكد من عدم تعارض أية عقود أخرى وقعها المشترك مع قواعد واجراءات العمل الخاصة بالنظام.

2-3 نهائية التسوية:

1-2-3 تكون التسوية الناتجة عن أوامر الدفع نهائية بالنسبة للنظام ولا يجوز الرجوع فيها أو إلغائها أو تعديلها من جانب أي طرف لأي سبب، وذلك من لحظة التأثير بالخصم والاضافة على حسابات المشتركين المرتبطة بأمر الدفع وبالقيم المدرجة بأمر الدفع.

2-2-3 ترد اجراءات التعامل مع المدفوعات الناتجة عن أوامر دفع صادرة بطريقة خاطئة في القسم الثامن من هذه القواعد.

4 الخدمات:

1-1-4 يقوم النظام باجراء التسويات على حسابات المشتركين عن طريق أوامر الدفع الصادرة مباشرة من المشتركين ومن غرف المقاصة. وتصف اجراءات عمل النظام تفاصيل أوامر الدفع وأنواع رسائل السويفت المتوافقة مع النظام.

5 تشغيل الشبكات:

1-1-5 تقبل أوامر الدفع المرسله فقط من خلال شبكة السويفت وذلك في الأحوال العادية. ويتعين علي البنوك المشاركة أن تكون عضواً في شبكة السويفت و أن تظل في وضعية التسجيل علي الشبكة طوال ساعات عمل النظام. ويعمل النظام من خلال مجموعة العمل المغلقة الخاصة بجمهورية مصر العربية "PEG".

2-1-5 يُمكن للمشاركين متابعة حركة حساباتهم، وتغيير أولويات أوامر الدفع من خلال شاشة النظام. ويتعين علي المشترك الاحتفاظ بشاشة نشطة للنظام علي الأقل خلال ساعات عمل النظام.

6 توافر النظام لدي البنوك المشاركة:

1-1-6 يقوم البنك المركزي المصري بتشغيل النظام طبقاً لجدول زمني مُعلن وله حرية التصرف في تغيير ذلك الجدول حسبما تقتديه الظروف (طبقاً لإجراءات العمل).

2-1-6 يجب أن تكون البنوك المشاركة متواجدة للعمل طوال أيام عمل النظام تبعاً لجدول يوم عمل النظام الوارد في إجراءات العمل.

3-1-6 يتحتم علي المشترك أن يرسل ويستقبل أوامر الدفع خلال ساعات عمل النظام. وفي حالة عدم قدرة المشترك على ممارسة نشاطه بشكل طبيعي لأي سبب كان، يجب عليه أن يبلغ البنك المركزي المصري في أسرع وقت ممكن وذلك وفقاً لإجراءات العمل.

7 مستوى الخدمة:

1-7 مستوى خدمه العملاء:-

1-1-7 مصاريف تقديم الخدمة إلى عملاء المشترك ترجع لتقدير كل مشترك وهي خارج حدود هذه القواعد.

2-1-7 لا يجوز للمشاركين السماح لأي من عملائهم بالدخول علي النظام أو التأثير مباشرة بأوامر الدفع على حسابات المشترك بالنظام.

2-7 كفاية البيانات في أوامر الدفع:

1-2-7 في حالة أوامر الدفع الخاصة بالعملاء يلتزم المشترك مُرسل أمر الدفع بذكر كل البيانات الخاصة بالعميل المخصوص من حسابه لدى المشترك.

2-2-7 يلتزم المشترك مُرسل أمر الدفع بذكر كل البيانات الخاصة بالعميل المضاف القيمة لحسابه لدى المشترك مُستقبل أمر الدفع بما يتيح له الاضافة إلى حساب العميل بشكل سريع وآلي كلما كان ذلك ممكناً.

8 المدفوعات الناتجة عن أوامر دفع صادرة بطريقة خاطئة:-

- 1-1-8 في حالة ارسال أمر دفع عن طريق الخطأ يتعين علي مُرسل أمر الدفع أن يطلب من المشترك المستلم لأمر الدفع إصدار أمر دفع جديد تصويبا للوضع (انظر اجراءات العمل).
- 2-1-8 يتعين على مُرسل أمر الدفع الخاطئ أن يرسل رسالة سويفت أخرى إلى المشترك مستلم أمر الدفع الخاطئ بما يفيد وجود خطأ قبل القيام بتنفيذ طلب رد هذه المدفوعات.
- 3-1-8 عندما يتأكد المشترك المستلم من صحة الطلب يجب أن يبذل قصارى جهده لمساعدة المشترك المرسل في تلافى آثار الموقف علي وجه السرعة وفي كل الأحوال قبل نهاية يوم العمل التالي لإرسال طلب إعادة المدفوعات.
- 4-1-8 قد يطلب المشترك المستلم لأمر الدفع الخطأ المصروفات المناسبة في مقابل اعاده المدفوعات ويتم ذلك باتفاق ثنائي بينه وبين المشترك المرسل.
- 5-1-8 تقع مسئولية تصويب أوامر الدفع التي صدرت بطريقة خاطئة من احدى غرف المقاصة على غرفة المقاصة نفسها، وذلك باصدار أوامر دفع جديدة لتصويب الوضع.

9 متابعة أرصدة الحسابات:

- 1-1-9 نظرا لاتاحة إطلاع المشترك لحسابه لدى البنك المركزي المصري فلا يلتزم البنك المركزي المصري بإبلاغ المشترك بأرصدة حسابه أو تفاصيل التعاملات عليه إلا في الحالات التي يواجه فيها المشترك عطلاً فنياً يمنعه من متابعة حسابه.
- 2-1-9 يقوم المشترك بمتابعة حسابه خلال اليوم عن طريق شاشة النظام أو من خلال مشاهدة أو طباعة التقارير المصدرة من النظام.
- 3-1-9 المشترك مسئول عن التأكد من أن أوامر الدفع المرسلة من قبله تم تسويتها من خلال النظام، ومسئول أيضاً عن إعادة إرسال أي أوامر دفع تم رفضها من خلال النظام.
- 4-1-9 المشترك مسئول عن إجراء مطابقة للقيود (Reconciliation) بين التسويات التي تمت علي حسابه على النظام والتسويات الخاصة بصورة الحساب لدى المشترك والتي تعكس تفاصيل المدفوعات التي تمت من خلال النظام.
- 5-1-9 تحتوي الرسائل المرفوضة من النظام علي كود رفض (مثال الوصول إلي وقت انتهاء حدث ما خلال اليوم أو عدم وجود سيوله كافية في الحساب).

10 إدارة السيولة:-

- 1-1-10 تقع المسؤولية علي المشترك في التأكد من توافر رصيد كافٍ دائماً بالحساب الخاص به للتمكن من تسوية أوامر الدفع المنفذة خلال ساعات عمل النظام.
- 2-1-10 على المشترك، كحد أدنى، بذل أقصى جهد لتأمين توفير السيولة الكافية في حسابه لكي يتم تسوية 30% من قيمة أوامر الدفع اليومية بحلول الساعة الثانية عشرة ظهراً و65% قبل الساعة الثانية والنصف ظهراً.

11 إتاحة البنك المركزي المصري التسهيلات الائتمانية خلال اليوم:

- 1-1-11 يحق للبنك المركزي المصري أن يتيح تسهيلات ائتمانية خلال اليوم للمشاركين وذلك لتوفير السيولة اللازمة لكفاءة النظام.
- 2-1-11 إذا توقع المشترك احتياجه لتسهيل ائتماني خلال اليوم فيقوم بطلب ذلك من البنك المركزي المصري وذلك طبقاً لإجراءات العمل واتفاق منح تسهيلات ائتمانية خلال اليوم.
- 3-1-11 ينبغي سداد ما تم استخدامه من التسهيل الائتماني قبل نهاية يوم عمل النظام الذي تم فيه الاستخدام.
- 4-1-11 للبنك المركزي المصري تعديل شروط منح التسهيلات الائتمانية الجديدة وفقاً لمطلق تقديره.

12 الجمود – عدم كفاية الأرصدة بالحسابات لإتمام التسويات- (Gridlock) :

- 1-1-12 يقوم البنك المركزي المصري بمتابعة حسابات المشاركين ومتابعة أوامر الدفع المنتظرة التسوية، وفي حالة عدم كفاية أرصدة الحسابات لإتمام عمليات التسوية يقوم النظام بإجراء مقاصة -Offsetting- بين أوامر الدفع المنتظرة للتسوية، لكل الأوامر معاً –إذا أمكن- أو لكل اثنين من المشاركين على حده. وللمشارك أن يطلب من البنك المركزي تفعيل عملية فك الجمود إذا دعت الحاجة لذلك، طبقاً لإجراءات العمل.

13 تسوية ناتج المقاصة:

- 1-1-13 يجب على المشترك توفير سيولة كافية لإجراء التسويات لناتج عمليات المقاصة بشكل فوري.
- 2-1-13 في حالة عدم تمكن المشترك من توفير سيولة كافية لإجراء التسويات لناتج عمليات المقاصة، يجب على المشترك أن يستخدم التسهيلات الائتمانية التي يقدمها البنك المركزي المصري من خلال النظام.
- 3-1-13 تتم التسوية لناتج عمليات المقاصة علي أساس تسوية كل المدفوعات أو رفض كل المدفوعات.

4-1-13 يصدر طلب تسوية ناتج كل غرفة من غرف المقاصة من مشغل هذه الغرفة. وكل مشترك ملزم بالتصريح لمشغلي غرف المقاصة التي يكون المشترك عضواً فيها بالخصم على حسابه لسداد التزاماته تجاه باقي أعضاء غرفة المقاصة.

5-1-13 يقوم النظام بالتسوية بين العمليات المتبادلة كنتاج غرف المقاصة بتوسيط حساب لدى البنك المركزي المصري .

6-1-13 يحل أي نزاع بين المشترك ومشغل غرفة المقاصة خارج النظام ويجب إبلاغ البنك المركزي المصري بالنزاع واجراءات الحل والتزامات كل طرف الناتجة عن الحل.

14 مجموعة العمل :

1-1-14 يجب على المشترك توفير مجموعة عمل مدربة تكون مسؤوليتها دائما التأكد من كفاءة ادارة أعمال المشترك على النظام.

2-1-14 للحصول علي التدريب الإضافي المطلوب يتم توجيه طلبات التدريب الي ادارة نظم الدفع بالبنك المركزي المصري.

15 النظام البديل:

1-1-15 في حالة حدوث خلل كلي للنظام الرئيسي يؤثر علي المشتركين يقوم البنك المركزي المصري بالاتصال بالمشاركين بكافة الطرق المتاحة من أجل تفعيل اجراء من بين الإجراءات الآتية:

(أ) الانتظار، حيث أن النظام الرئيسي سوف يستعيد العمل سريعا.
(ب) التحرك إلي النظام البديل، حيث أن النظام الرئيسي لن يكون متاحا لبعض الوقت.

2-1-15 المشترك مسئول مسئولية كاملة عن عملية المطابقة بين القيود المنفذة على النظام مع القيود الخاصة به في برامجه الداخلية بغض النظر عن ظروف التشغيل. ويطلب من المشترك تسجيل القيود الخاصة به بحيث لا يؤثر التحرك الى النظام البديل على عمليات مطابقة القيود في نهاية اليوم.

2-15 ارسال أوامر الدفع من النظام:

1-2-15 في حاله عدم توافر نظام السويفت لمعظم المشتركين معا لفترة طويلة وبناءً على تعليمات من البنك المركزي المصري، يمكن للمشارك أن يقوم بارسال أوامر الدفع من خلال النظام مباشرة وبدون المرور على شبكة السويفت وذلك طبقاً لاجراءات العمل. ويظل المشترك مسؤولاً مسئولية كاملة عن صحة أوامر الدفع المرسله الى النظام بهذه الطريقة.

2-2-15 يمكن للمشارك في بعض الأحوال وطبقاً لاجراءات العمل، أن يقوم بارسال أوامر الدفع من خلال النظام والذي يقوم باصدار أمر دفع مماثل من خلال شبكة

السويقت، ويظل المشترك مسئولاً مسئولية كاملة عن صحة أوامر الدفع المرسله الى النظام بهذه الطريقة.

16 استمرارية الأعمال:

نظرا للطبيعة الخاصة للنظام في نظام الدفع القومي – يتحتم على المشترك أن يقوم بتجهيز حد أدنى من التجهيزات والأفراد المدربين والاجراءات كما هو وارد في إجراءات العمل، بما يضمن استمرارية اتصال المشترك بالنظام وقدرته على أداء أعماله في جميع الأوقات، ويشمل هذا توفير:

1-16 التجهيزات البديلة:

- 1-1-16 يجب أن يكون لدي كل مشترك تجهيزات بديلة كافية ويشمل ذلك الأجهزة والبرامج والمعدات التي تسمح له باستمرار اتصاله وعمله على النظام.
- 2-1-16 يلتزم كل مشترك بقواعد هيئة السويقت التي تتطلب أن يكون لديه تجهيزات بديلة كافية للاتصال بشبكة السويقت بما يتيح علي الأقل تشغيل العمليات المهمة.
- 3-1-16 يلتزم كل مشترك بأن يكون لديه تجهيزات بديلة كافية للاتصال بالنظام في البنك المركزي المصري وبما يتيح علي الأقل تشغيل العمليات المهمة.

2-16 الإجراءات البديلة :

يقوم كل مشترك باعداد إجراءات بديلة تستخدم في حالات الطوارئ ويجب أن يتم تجربتها علي الأقل مرة واحدة كل عام ،علي أن تتم التجربة بالاتفاق مع البنك المركزي المصري. وتكفل هذه الاجراءات وصول المشترك الى النظام بما يتيح على الأقل تشغيل العمليات المهمة.

3-16 مجموعه العمل البديلة :

يجب أن يقوم المشترك بتدريب مجموعة عمل بديلة بحيث يمكنها ادارة العمل علي كافة المستويات وبكل السلطات الضرورية في حالات الطوارئ لمساعدة المشترك على أداء وظائفه في النظام ودون التأثير على مستوى الكفاءة او الاجراءات الأمنية.

17 تدخل البنك المركزي المصري:

للبنك المركزي المصري الحق في اتخاذ مجموعة من الاجراءات تجاه أي مشترك اذا كان اتصال هذا المشترك بالنظام يمثل خطراً أو يهدد بوجود خطر على النظام أو أي من المشتركين الآخرين، وتشمل هذه الاجراءات تعليق الاشتراك أو الاستبعاد أو وضع حدود لقدرة المشترك على اجراء العمليات على النظام كما هو موضح في اجراءات العمل.

1-17 تعليق عمليات المشترك:

1-1-17 يجوز للبنك المركزي المصري تعليق عمليات المشترك اذا واجه المشترك مشاكل في تشغيل نظمه وذلك لفترة قصيرة خلال اليوم.

2-17 الاستبعاد

1-2-17 يجوز للبنك المركزي المصري استبعاد للمشارك اذا استمر المشترك في مواجهة مشاكل التشغيل لفترات طويلة او لو شكل اتصاله بالنظام خطراً علي سلامة تشغيل النظام.

3-17 وضع حدود لقدرة المشترك

1-3-17 يجوز للبنك المركزي المصري وضع حدود على قدرة المشترك في النظام مثل وضع حدود لحجم معاملاته اليومية مع باقي المشتركين أو الحد من قدرته على الاستفادة بالتسهيلات الائتمانية خلال اليوم.

18 التقارير

1-1-18 للمشارك القدرة على الدخول بشكل لحظي للحصول علي معلومات عن القيود التي تمت على حسابه كما يمكن للمشارك أن يحصل على مجموعة من التقارير الخاصة بالنظام وفقاً للمراجع العملية للتشغيل.

19 نقاط الاتصال :

1-1-19 يرشح كل مشترك مجموعة من الاشخاص شاملاً البدلاء لهم لكي يتولوا مسئولية الاتصال مع البنك المركزي المصري وباقي المشتركين. وهم مسئولون عما يلي، كل في مجال تخصصه:

- (أ) الاتصال بالبنك المركزي المصري.
- (ب) تلقي والتصرف مع تقارير الاخطاء الواردة من البنك المركزي المصري وباقي المشتركين، مثال (المدفوعات الناتجة عن أوامر دفع صادرة بطريقة خاطئة).
- (ج) تلقي والتصرف مع تعليمات البنك المركزي المصري اليومية فيما يخص أداء المشترك على النظام
- (د) تلقي والتصرف مع تعليمات البنك المركزي المصري اليومية فيما يخص الاجراءات والاجراءات البديلة
- (هـ) التعامل مع الاجراءات الخاصة بطلب التسهيلات الائتمانية خلال اليوم

- (و) التعامل مع المشاكل التقنية ومشاكل التشغيل الأخرى
(ز) تلقي وتوزيع المعلومات على باقي العاملين لدى المشترك.
- 2-1-19 تُسلم قائمة بأسماء الأشخاص المنوط بهم عملية الاتصال كتابةً للبنك المركزي المصري. ويتم إتاحة هذه القائمة إلى باقي المشتركين.
- 3-1-19 يكون المشترك مسؤولاً عن تواجد مجموعة العمل المرشحة طوال الوقت لدى المشترك خلال ساعات عمل النظام وخلال كل الأيام التي يكون فيها النظام مفتوحاً للعمل، كما يكون المشترك مسؤولاً عن عمليات تحديث فوري للقائمة في حالة إضافة أو حذف أي من أفراد القائمة.

20 مقابل خدمات تشغيل النظام

- 1-1-20 يقوم البنك المركزي المصري بتوفير الأجهزة والنظم الخاصة بتشغيل النظام وتتم تغطية مصروفات تشغيل النظام بالكامل من المشتركين.
- 2-1-20 كل مشترك هو عضو في النظام ويوافق علي دفع نصيبه كاملاً من مقابل خدمات تشغيل النظام.
- 3-1-20 يتم الخصم على حسابات المشتركين عن طريق البنك المركزي المصري لتغطية مصاريف الاشتراك بشكل دوري شهرياً.
- 4-1-20 يتم تغطية مصاريف التحديث المستقبلية في النظام عن طريق المشتركين. يلتزم كل مشترك بدفع نصيبه من هذه المصاريف.
- 5-1-20 يلتزم المشترك بدفع نصيبه من أية تكاليف مرتبطة بتشغيل النظام أو أية تكلفة أخرى قد تنشأ مرتبطة بصفة مباشرة بالنظام.

21 علاقة قواعد العمل بلانحة تسوية أوامر الدفع بين البنوك من خلال نظام التسوية اللحظية وملحقاته:

- 1-1-21 تشكل هذه القواعد واجراءات العمل مع اللانحة المشار إليها وقواعد منح تسهيلات إئتمانية خلال اليوم الإطار المنظم لعمل المشتركين في النظام. وهي تعتبر معاً وحدة واحدة تعتمد كل منها علي الأخرى.

ملحق (1)

مستوى الخدمة

1. لأغراض متطلبات مستوى الخدمة فإن:

1-1 "ساعات العمل" تعني الساعات التي يكون فيها النظام مفتوحاً للتسوية ويقوم البنك المركزي المصري بإبلاغها إلى المشتركين طبقاً "للإجراءات"،

2-1 "المشكلة" تعني أي إخفاق فعلي أو محتمل في النظام، في أدائه لوظائفه أو للالتزام بمتطلبات مستوى الخدمة، أو أي خطأ فعلي أو محتمل في تشغيل العمليات بشكل صحيح.

2. أمد الاستجابة في النظام

1-2 في خلال ساعات العمل يكون النظام قادراً على إجراء 5.000 أمر دفع في يوم العمل الواحد.

3. مكتب المساعدة:

1-3 يقوم البنك المركزي المصري بتوفير الامكانيات التي تسمح له بتقديم خدمات مكتب المساعدة، بما يسمح بالاستجابة للطلبات الصادرة من المشتركين بالمساعدة في حل المشكلات.

2-3 تشتمل خدمات مكتب المساعدة على ما يلي:

(أ) تسجيل جميع المشكلات التي يتم الإبلاغ بها في سجلات مكتب المساعدة، بما فيها تفصيلات الطلب المقدم ووقت استلام الطلب.

(ب) تقديم النصح والمساعدة إلى المشترك، كلما كان ذلك مناسباً، في كيفية حل المشكلة وأية بدائل مقترحة للحل.

(ج) إجراءات تصعيد المشكلة لمستوى أعلى بما يناسب خطورة المشكلة المُبلغ عنها.

(د) تطور المشكلة وإبلاغ المشترك بالتقدم الذي يتم تحقيقه لحلها.

4. الحفظ:

1-4 يجوز حفظ قيود التسوية التي ينقضي عليها أكثر من ستة أشهر في التخزين الثانوي للنظام وذلك حسبما يتطلبه تحميل النظام.

2-4 قيود التسوية التي ينقضي عليها أكثر من سنة يمكن حفظها في شريط، أو غيره من الوسائط التخزينية المساوية، وتخزينها تخزيناً مأموناً بواسطة البنك المركزي المصري لفترة لا تقل عن خمس سنوات.

5. الاستعلام عن الأرصدة وقيود التسوية:

1-5 يستجيب النظام للاستعلام عن الأرصدة أو قيود التسوية خلال السنة أشهر السابقة على تاريخ الاستعلام في خلال ستين ثانية(في المتوسط).

2-5 يستجيب النظام للاستعلام عن الأرصدة أو قيود التسوية التي تم حفظها في التخزين الثانوي في خلال يومي عمل من تاريخ الاستعلام.

3-5 يستجيب النظام للاستعلام عن الأرصدة أو قيود التسوية التي تم حفظها في شريط في خلال خمسة أيام عمل من تاريخ الاستعلام. (وذلك عقب إعادة تحميل تعليمات الدفع والتفصيلات الخاصة بالتسوية على النظام).